رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

طلقها على عوض، فهل له عليها رجعة إذا لم تكن الفرقة بلفظ الخلع/الخميس)7-11-4202م(الحلقـة الأولـى

صلاح الصاوي

السؤال التاني والدتي طلبت الطلاق من والدي وبعد الحاحها طلب منها ارجاع المهر والذهب مقابل طلاقها الاسبوع جاء واستلم المهر امام شاهدين وطلقها. الان يقول ارجعها بدون رضاها بحجة انه لم يزكر خلعا ولا صرح بقبول العوض - 00:00:00

امام شاهدين. هل تصح رجعته علما بانها الطلقة الاولى يا بني سل والدك حفظه الله ان يجدد العقد على امك ان شاء فان المفارقة على عوض تقع بائنة بينونة صغرى - 00:00:26

اوقعت بلفظ الخلع ام بلفظ الطلاق لا يملك لا يملك الزوج عليها بعدها رجعة الا بتجديد العقد المرأة ما بذلت المال وتنازلت عن المهر الا لكي تكون املك بنفسها واملك بقرارها. فلا يجمع لها بين رزيئة المال - 00:00:48

وبقائها في قيد الزوجية او سوقها كرها الى بيت الطاعة. بيت الزوجية بدون رضاها. والله تعالى اعلى واعلم - 00:01:15